

على أن كلا من الحق الموضوعي والحق في الدعوى بوجдан معا . ولا يختلف موضوع الدعوى ، عن موضوع الحق الموضوعي ، وتنصف الدعوى بنفس اوصاف الحق الموضوعي ، فهي مثله فإذا كان الحق عينيا أو شخصيا ، قد ذهب إلى القول أن الدعوى ليست بذات الحق الموضوعي الذي تحتويه ، فلا توجد بغيره أو يوجد بغيرها ، وإنما تعد جزءا لا يتجزأ من الحق الموضوعي ، فلا توجد الدعوى دون أن تستند إلى الحق الموضوعي . ولا يوجد الحق الموضوعي دون أن يستند إلى الدعوى . فمالك العقار إذا تم الإعتداء على حقه كان على الخيار بين أن يرفع دعوى الحيازة أو دعوى الملكية ، أو دعوى التعويض عن الضرر الذي لحق به ولقد تعرض هذا الاتجاه الذي يوحد بين الحق الموضوعي والحق في الدعوى إلى نقد ، ويتركز هذا النقد إلى كون هذا الاتجاه يخلط بين